الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

10 ديسمبر 2014

2121

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

الموضوع: حول النّظام الجبائي المطبّق على حصص الوقود

المرجع: مكتوبك الوارد بتاريخ 14 نوفمبر 2014

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتك تمارس نشاط الإعلام الطبي والعلمي وتقوم في هذا الإطار بتشغيل مندوبين طبيين بصفة أجراء لديها وذلك للتعريف بمنتجاتها وتمثيلها في كافة أنحاء البلاد. كما بيّنت أنّ شركتك تسند لفائدة المندوبين المذكورين حصص وقود وذلك لتمكينهم من انجاز مهامهم. وطلبت على هذا الأساس، معرفة النّظام الجبائي المطبّق على حصص الوقود المذكورة وهل يمكن للشركة إصدار أمر بمهمّة شهري عوضا عن إصدار أمر بمهمّة مسبّقا لكلّ مأموريّة وذلك نظرا للعدد الكبير من المأموريات التي يقوم بها مندوبي الشركة خلال كلّ يوم وهو ما ينجرّ عنه إيجاد صعوبات من قبل الشركة لإصدار أمر بمهمة قبل كلّ مأمورية.

جوابا، يشرفني إعلامك أنّ حصص الوقود الموضوعة على ذمة المندوبين الطبيين من قبل الشركة التي يشتغلون لحسابها قصد تمكينهم من ممارسة مهامهم، لا تخضع للضريبة على الدخل ولا للخصم من المورد بهذا العنوان وذلك شريطة أن تستعمل الحصص المذكورة **قصرا** لأغراض مهنية وأن لا تكون المبالغ المتعلقة بها مبالغا فيها وأن تكون مبرّرة وأن يتمّ إنجاز الخدمة على أساس أمر بمأمورية يتمّ إصداره مسبّقا من قبل الشركة.

وفي صورة استغلال الحصص المذكورة آنفا للأغراض المهنية والشخصية في آن واحد، فإن قيمة الحصص تكون غير خاضعة للضريبة فقط في حدود نسبة مائوية تساوي نسبة الاستغلال في الأغراض المهنية.

أ.ز
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Tél الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504
Fax الفاكس : 71.790 550
Site web موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn

هذا، وفي الحالة الخاصّة بمكتوبك ونظرا لطبيعة نشاط شركتك، فإنّه يمكنك اصدار أمر بمهمّة شهري ومسبّق لكلّ مندوب طبّي عوضا عن اصدار أمر بمهمّة مسبّقا لكلّ مأموريّة، وذلك شريطة أن يتمّ التنصيص ضمن هذا الأمر على جميع المأموريات التي سيقوم بها المندوب المعني خلال كلّ شهر.

ويتعيّن على الشركة تصفية الأمر بالمهمّة المذكور في نهاية كلّ شهر قصد تعديله على أساس المأموريات التي تمّ إنجازها فعليا وتعديل الإمتياز الجبائي المتمثل في حصص الوقود الممنوحة للمندوب المعني عند الاقتضاء أي في صورة حصول المندوبين المذكورين على حصص وقود تتجاوز حاجيات المأموريات الموكولة إليهم خلال الشهر.

وفي خلاف ذلك، تعتبر حصص الوقود الغير معدّلة امتيازات عينية ممنوحة لأغراض شخصية وبالتالي تكون خاضعة للضريبة على الدخل وللخصم من المورد بهذا العنوان.

وتقبّلي، سيّـــــدتي، فائــق عبــارات الاحتــرام.

والســلام

عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي